

ثواب الأعمال

[235] اعناقهم لا يستطيعون أن يتناولوا بها قيد أنملة معهم ملائكة يعيرونهم تعبيراً شديداً ويقولون هؤلاء الذين ضيعوا خيراً قليلاً من خير كثير، هؤلاء الذين أعطاهم الله عز وجل، فمنعوا حق الله عز وجل في أموالهم. أبي (ره) قال حدثني سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن خلف بن حماد عن حريز قال: قال أبو عبد الله عليه السلام ما من ذي مال ذهب ولا فضة يمنع زكاة ماله إلا حبسه الله يوم القيامة بقاع قرقر سلط عليه شجاعاً أقرع يريد به وهو يحيد عنه فإذا رأى أنه لا يتخلص منه وأمكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل حتى يصير طوقاً في عنقه وذلك قول الله عز وجل (يطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) وما من ذي مال هو إبل أو بقر أو غنم يمنع زكاة ماله إلا حبسه الله يوم القيامة بقاع قرقر يطأه كل ذي ظلف بظلفها وينهشه كل ذي ناب ينبأها وما من ذي مال نخل أو كرم أو زرع يمنع زكاتها إلا طوقه الله ربيعة أرضه إلى سبع أرضين إلى يوم القيامة. وبهذا الإسناد، عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن صفوان بن يحيى عن داود عن أخيه عبد الله قال بعثني إنسان إلى أبي عبد الله عليه السلام زعم أنه يفزع في منامه يرى إمرأته تأتيه فيصيح حتى سمع الجيران فقال أبو عبد الله عليه السلام اذهب فقل له إنك لا تؤدي الزكاة فقال بلى والله أني لأؤديها قال فقل له إن كنت تؤديها فأنك لا تؤتيها أهلها، وذكر أحمد ابن أبي عبد الله أن في رواية أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول من منع الزكاة سأل الرجعة عند الموت وهو قول الله عز وجل (حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب ارجعوني لعلي أعمل صالحاً فيما تركت). حدثني محمد بن علي ما جيلويه عن محمد بن علي الكوفي عن موسى بن شعبان عن عبد الله بن القاسم عن مالك بن عطية عن أبان بن تغلب قال: قال أبو عبد الله عليه السلام ذنبان في الإسلام لا يقضي فيهما أحد بحكم